

بناء شام سيتي سنتر، مبنى المكاتب، كفرسوسة، دمشق، هاتف ٠٠٢٣٨٨٨٠٠٠ +٩٦٣ ١١ ٢٣٨٨٨٠٠٠ فاكس ٠١٢٢٤٨٥١٠ +٩٦٣ ١١ ٢٢٢٨، دمشق، سورية

## الإدارة العامة

دمشق في 11.11.2021

حضرة الدكتور عبد الرزاق قاسم المحترم  
المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية

مرجعنا رقم: أ.ز.ر.أ/د/10/11.11.2021

تحية طيبة وبعد،

يسر مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي اي تي بي (ش.م.م.ع) أن يدعوكم لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وغير العادية الذي سيعقد في الساعة الحادية عشرة من يوم الثلاثاء الواقع في 2021/11/23 في قاعة "ليفانت-Levant" في فندق الفور سيزنز في دمشق، فإذا لم يتوافر النصاب في الجلسة المذكورة خلال ساعة من الموعد المحدد للاجتماع، تُعقد الجلسة الثانية في نفس اليوم الساعة الثانية عشر ظهراً بنفس المكان.

لذا يرجى العمل على تزويدنا بأسماء الأشخاص المكلفين بحضور هذا الاجتماع من قبلكم، حيث تجدون مرفقاً نسخة عن جدول أعمال الهيئة العامة كما تم نشرها في الصحف اليومية أصولاً.

رقم الورقة: 1315
التاريخ: 2021 / 11 / 11
سوق دمشق للأوراق المالية



بنك الائتمان الأهلي اي تي بي (ش.م.م.ع)

جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية وغير العادية لبنك الائتمان الأهلي اي تي بي ش.م.م.ع بتاريخ

2021/11/23

1. تعديل النظام الأساسي للمصرف (حذف الفقرة ز من المادة 11 وحذف المادة 19) بالإضافة لتعديل المادة 13-ح وفق الآتي:

الصيغة الجديدة المقترحة من المادة 13-ح	الصيغة الحالية للمادة 13-ح
يجوز أن يتم اجتماع المجلس بإحدى وسائل الاتصال الالكترونية عملاً بالمادة 2/157 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وفي هذه الحالة لا يشترط انعقاده في مكان معين ما دام الاجتماع يجري عبر وسائل الاتصال وشريطة التوثيق اللاحق. ويقصد بالحضور الشخصي الحضور بالأصالة وذلك إما بالحضور شخصياً إلى غرفة الاجتماع أو بالمشاركة الشخصية عبر وسائل اتصال الكترونية.	يجوز أن يعقد مجلس الإدارة بحضور أعضاء المجلس بالذات أو من خلال مشاركتهم في الاجتماع عن طريق وسائل الاتصالات الالكترونية الحديثة شرط أن يكون أغلبية الأعضاء الحاضرين للاجتماع متواجدين فعلياً في مكان الاجتماع وليس عن طريق المشاركة بوسائل الاتصال المذكورة وتكون هذه المشاركة كما لو حضر العضو بالذات على أن يوقع العضو الذي حضر عبر وسائل الاتصال توقيعاً حياً على المحضر قبل تبويبه في سجلات المصرف، دون الإخلال بأحكام الإنابة التي تبقى جائزة دون أن تنطبق عليها الشروط المذكورة آنفاً.

2. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2020 وخطة العمل للعام 2021.
3. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2020 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.
4. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
5. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
6. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة.
7. بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2020 ومناقشة تعويضات مجلس الإدارة للعام 2021 واتخاذ القرار بشأنها.
8. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2021 وتعيين تعويضاته.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2020.
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.